الى آخره وشروعه هكذا سبحانك اللهم اي سبحتك بجميع آلائك
ونعمائك يا الله والواو في قوله وبحمدك زائدة يؤيده
ما في الظهيرية انه لو قال بحمدك بترك الواو فهو جائز
والباء على هذا للملابسة او بمعنى مع اي اسبحك تسبيحا ملابسا
بحمدك او مقارنا مع حمدك ويحتمل ان يكون للعطف اي اسبحك
وابتدئ بحمدك وتبارك اسمك اي ثبت ودام او تعظم
او تقدس وتعالى وقيل من البركة اي البركة والخير الكثير
الدائم في اسمائك وفيما يذكر عليه اسمك وتعالى جدك اي علا عظمتك
من ان يدركه فهم ويحيط به وهم ولا اله موجود غيرك
والسادس وضع اليمين على الشمال الاولى تقديمه على الثنا
لان الثنا بعد الوضع واختلفوا في كيفيته وما استحسنه
اكثر المشايخ هو ان يضع باطن كفه اليمنى على ظاهر كفه
اليسرى ويحلق بالخنصر والابهام على الرسغ تحت سرته
هكذا في الفتاوى الظهيرية وغيره وسيجي ما يتعلق بهذا
المقام والسابع تكبيرات الانتقالات اي اذا اراد
ان ينتقل من عمل الى عمل من الفرائض والواجبات وغيرها
من الاعمال الصلاتية يكبر على ما ذكر في الجامع الصغير من انه

روي عنه

روي عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يكبر مع كل خفض ورفع
ليكون كل فعل مقرونا بالذكر ولا يخفى ان المفهوم من العبارات
ان التكبير عند رفع الراس من الركوع ايضا سنة اذ هو محل الانتقال
وقد صرح في متن المحيط بذلك ويدل عليه حديث البخاري رضي الله عنه
في شرح الآثار ان الاوقات المروية للتكبير في كل خفض ورفع
قد تواتر العمل بذلك في عهده صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا
لا ينكره منكر ولا يدفعه دافع لكن في عامة الكتب المتداولة
ان ليس في هذا الانتقال تكبير وانما صرح بقوله حتى القنوت
مع ظهور ان فيه ايضا انتقالا من القراءة الى الدعاء لامكان الغفلة
لقلة وقوعه بالنسبة الى ساير الانتقالات ولئلا يتوهم
ان المراد من الانتقال الانتقال من ركن الى ركن كما توهمه
بعض الشارحين والثامن تسبيح المصلي في الركوع والسجود اي يقول
سبحان ربي العظيم ثلاث مرات وقيل تسبيحات الركوع والسجود
واجب وقيل الثلاث في تسبيح الركوع والسجود فرض وفي الخلاصة
لو ترك التسبيح او اتى به مرة يجوز ويكره ولو زاد على الثلاث
فهو افضل وحسن الا اذا كان اماما كما سيجي وفي الكبرى الامام
اذا رفع راسه من الركوع قبل ان يتم المقتدي التسبيحات الثلاث

Copyright © King Saud University